[326] في المؤنة وما وجدنا في شئ من الاخبار ان رسول ا صلى ا عليه وآله بعد تزويجه بخديجة رضى ا عنها احتاج الى أحد من الناس فإن أهل الاثر مجمعون على ان خديجة كانت ايسر قريش واكثرهم مالا وتجارة وأما بعد الهجرة الى المدينة فقد علم اهل الاثر ان أبا بكر ورد المدينة وهو محتاج الى مواساة الانصار في المال والدار وفتح ا تعالى على رسوله عن قريب من غنائم الكفار وبلدانهم ما كان بذلك اغنى العرب، على ان أبا اسحاق من اكابر محدثي أهل السنة قد روى ما يكذب ذلك حيث روى ان النبي صلعم لم يركب ناقة حتى قام بثمنها من ماله فمن لم يستحل ركوب ناقة غيره من غير اعطاء ثمنها فكيف يستحل غيرها ويؤيده ما سيرويه هذا الشيخ الجامد عن البخاري " من انه لم ياخذ الراحلة من أبي بكر إلا بالثمن " فتفطن. 113 - قال: اخرج الشيخان واحمد والترمذي عن ابى بكر ان رسول ا صلعم قال له بالغار: يا أبا بكر، ما ظنك باثنين ا ثالثهما انتهى. اقول: اولا ان وجه التهمة فيه ظاهر لأن الراوى عن النبي صلعم هو أبو بكر فلعله اراد بوضع ذلك ان يخبر لنفسه نفعا وشرفا. وثانيا انه لو سلم صحته فلا نفع فيه ولا شرف يختص بابى بكر لأن كونهما اثنين ا ثالثهما ليس اعظم من كون ا رابعا لكل ثلاثة في قوله " ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم " وهذا عام في حق كل مؤمن وكافر وكون المصاحبة موجبة لتشريفه معارض بما مر من قوله تعالى للكافرين " قال له صاحبه وهو يحاوره، اكفرت بالذى خلقك " وكما احتمل ان يقال انه استصحبه في هذا السفر لاجل الشفقة احتمل ان يكون ذلك لاجل انه خاف ان يدل الكفار عليه أو يوقفهم على اسراره لو تركه كما يقوله الشيعة واجاب فخر الدين الرازي في تفسيره عن هذا بان _____